

## عقد مقاولة

\*\*\*\*\*

الموضوع : مشروع إزدواج طريق ٦ أكتوبر / الواحات بطول ٢٧٠ كم ضمن المرحلة الثالثة من المشروع القومي للطرق (القطاع الخامس بطول ٢٥ كم) (بأذن المباشر) .

رقم العقد : ١١١ / ٢٠١٨ / ٢٠١٩ .

أنه في يوم الثلاثاء الموافق : ٢٥ / ١٢ / ٢٠١٨ .

حرر هذا العقد بين كل من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري .

ويمثلها السيد المهندس / عادل صلاح ترك

- بصفته : رئيس مجلس الإدارة .

ومقرها ١٠٥ ش القصر العيني - مبنى وزارة النقل - القاهرة .

وينوب عنه في التوقيع السيد /  
بالتفويض رقم

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

وشركة الاستشارات الفنية والمشروعات البترولية (بتروجيت) .

ويمثلها السيد المهندس / ونيد لطفي بصفته / رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب .

وينوب عنه في التوقيع السيد المهندس / عبد البديع عبد الله أحمد

بصفته / مساعد رئيس الشركة للفرع الجنوبي

بالتفوضى المرفق .

بطاقة رقم / ١٥١٧ / ٢٦٢١٢١٨١٣٠١٥١٧ .

ومقرها / قطعة رقم ٢١ : ٢٦ - القطاع الأول - التجمع الخامس - القاهرة الجديدة .

بطاقة ضريبية رقم / ٣٩٦ - ٤٦٩ - ١٠٠ .

مأمورية ضرائب / مركز كبار الممولين

ملف ضريبي رقم / ١٤٤٢-٠٠٠-٠٠٥ .

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الثاني)

### تمهيد

بناءً على كتاب السيد اللواء أ. ح / أمين عام مجلس الوزراء رقم (٢٣٢٥-٥) المتضمن أن مجلس الوزراء قرر بجلساته رقم (١٠٧) المنعقدة برئاسة السيد رئيس مجلس شريف اسماعيل رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٨/٢/١ الموافقة على إعتماد قرارات وتصانيف اللجنة الوزارية الهندسية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٢ والتي تضمنت الموافقة على إسناد مشروع إزدواج طريق ٦ أكتوبر / الواحات بطول ٢٧٠ كم ضمن المرحلة الثالثة من المشروع القومي للطرق بالأمر المباشر ويقيمة إجمالية ٢٠٤ مليون جنيه إلى الشركات على أن تتم المحاسبة وإسترشادا بالقائمة الموحدة ومن بينها إسناد إزدواج طريق ٦ أكتوبر / الواحات القطاع الخامس بطول ٢٥ كم إلى شركة بتروجيت بتكلفة ١٩٥.٣ مليون جنيه .

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ومتعملا لأحكامه .

### البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ "مشروع إزدواج طريق ٦ أكتوبر / الواحات (القطاع الخامس) بطول ٢٥ كم " طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ويقيمة إجمالية قدرها ١٩٥.٣ مليون جنيه (فق طرق دره مائة خمسة وتس عون مليون وثلاثمائة ألف جنيه لا غير) مقابل تنفيذه وفقا لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقا للكميات المنفذة على الطبيعة بالفات التي تحدد بمعرفة الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار وأن هذه الأسعار تشمل كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة وفي حالة الموافقة من الجهات المختصة يتم الإعفاء من نسبة ٥ % ضريبة القيمة المضافة طبقا للتعاقدات مع إدارة المهندسين العسكريين .

### البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني "شركة بتروجيت" بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال (١٨) شهر من استلام الطرف الثاني للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعا وقانونا .

### البند الرابع

قسم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي 466GULF180530001 بمبلغ وقدره ٩,٧٦٥,٠٠٠ جنيه (فق طرق دره تسعة مليون وبعمادة خمسة وستون ألف جنيه لا غير) صادر بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٢ وسياري حتى ٢٠١٩/٢/٢٠ صادر من بنك مصر فرع عباس العقاد .

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة .

### البند الخامس

يتم احتياز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة تنفيذ الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير كتاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الإستلام المؤقت طبقاً للمادة (٨٥) من اللائحة التنفيذية من قانون المناقصات والمزايدات رقم ٨٩ لسنة ١٩٩١ .

### البند السادس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات على الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة ٢٢ مكرر من قانون المناقصات والمزايدات رقم ٨٩ لسنة ١٩٩١ والمادة ٨٥ من اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

### البند السابع

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المنسنة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٢٣) من قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩١ والمادة (٨٣) من لائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٣٦٧ لسنة ١٩٩١ .

### البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تتحقق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من آية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أي جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ آية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

### البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايسية لا شملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وذلك بعد الحصول على الموافقات اللازمة من السلطة المختصة يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي .

### البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليّة ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموضع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بذلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقته الطرف الثاني .

### البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

### البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في اتلاف أي شئ يلزم بإعاده الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميشه المصارييف الإدارية الازمة .

### البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول .

### البند الرابع عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تفزيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

### البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعنية من قبل الطرف الأول وإذا اعتمد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

### البند السادس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميشه المصارييف الإدارية الازمة .

### البند السابع عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

### البند الثامن عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

### البند التاسع عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ١٩ لسنة ١٩٩١ ولاته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٣٦٧ لسنة ١٩٩١ وتعديلاتها .

### البند العشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على وجه الأكمال لمدة سنة واحدة للأعمال الرصف بمختلف أنواعه وللأعمال الصناعية تبدأ من تاريخ الإسلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإسلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بشان تنظيم المناقصات والمزايدات و لاحتياطه التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٣٦٧ لسنة ١٩٩٨ ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فالطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

### البند العادي والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

### البند الثاني والعشرون

يقر كل من طرف في العقد بموافقتهم على آلية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينيود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لها هذا العقد .

### البند الثالث والعشرون

يجتاز الطرف الثاني بحقه في صرف فرق الزراعة التي تطرأ على أسعار المواد " البيتمين - الأسمنت - الحديد - السولار " وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البندود وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة ( ٥٥ مكرراً ) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٣٦٧ لسنة ١٩٩٨ معدلاً بالقرار رقم ( ٤٢٦ ) لسنة ٢٠١٦ .

### البند الرابع والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء والتزوم .

الطرف الثاني

شركة بتروجيت

مساعد رئيس الشركة للفرع الجنوبي

مهندس /

عبد البديع عبد الله أحمد

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري

رئيس مجلس الإدارة

مهندس /

عادل صلاح ترك